

## تدوين كتب الفتاوى وتحقيقتها في شبه القارة الهندية

**Writing and Researching of Fatwa Books in the Indian Subcontinent**

\* الدكتور كفايت الله همداني

\*\* الدكتور محمد انس رضوان

**ABSTRACT**

Writing and Researching of Fatwa Books in the Indian Subcontinent Arabic language is the second language of the Muslims of the subcontinent and they played an important role in inculcating the true image of Islam through writing and researching . Despite of their political and economic crisis , they

contributed and served Islam in different fields such as Quran , Hadith and Fiqh. The secret behind is a strong desire to obtain the satisfaction and pleasure of Allah Almighty .

Fatwas is the most important field of Fiqh and scholars of subcontinent gave special attention on fatwa books particularly in codifying Hanafi Fatwa books. This article carries out historical background of fatawa in different periods, the beginning of hanfi fatawas in subcontinent, brief introduction of the most important fatawa books and manuscripts of Hanfi school of thought in the subcontinent.

At the end the researcher has drawn various results and recommendations.

**Key words:** *Subcontinent , Researching , Fatwa books, Manuscripts.*

\* رئيس قسم اللغة العربية، الجامعة الوطنية للغات الحديثة إسلام آباد

\*\* الأستاذ المساعد، الجامعة الإسلامية العالمية إسلام آباد

إن الدراسة الشاملة لتاريخ الإسلام في شبه القارة تكشف حقيقة مثيرة للإهتمام وهي أن حياة المسلمين العلمية والفكرية في هذه البلاد، ونشاطاتهم في مجالات العلم والبحث والتصنيف والتأليف لم تكن مرتبطة كثيراً بالتقدم السياسي للدولة ورفيها وازدهارها، ذلك أن المسلمين قد نبغ فيهم مراراً - رغم انحطاطهم السياسي والفضوى الداخلية واضطراب الأوضاع، عباقة ونوابغ لا يبدو أنهم وليدو عهد السقوط والانهيار. والسر في ذلك يعود إلى أن دوافع النبوغ في العلوم الدينية والبواعث على خدمتها ونشرها والحفاظ عليها تستقر في داخل هذه الأمة وباطنها لا في الخارج، وهي رغبة في الحصول على رضا الله تعالى والقيام بواجب نيابة الأنبياء والشعور القوي بالحفاظ على الدين ونقله مصوناً من جيل إلى جيل.

فلما كانت اللغة العربية هي لغة المسلمين وهم يستعملونها في الصلاة والقراءة والحديث النبوي الشريف، فخدموا هذه اللغة خدمة جليلة قيمة وللعلماء والأدباء دور هام بهذا الصدد، وأما الأدباء والعلماء في شبه القارة الهندية فهم لم يتخلفوا في تدوين الفتاوى بالإضافة إلى علوم وآداب أخرى لذلك أريد أن أعرف بأهم كتب الفتاوى في شبه القارة الهندية فجعلت موضوع بحثي تدوين كتب الفتاوى الحنفية في شبه القارة الهندية.

وقسمت بحثي إلى مقدمة وأربعة مباحث وخاتمة والتوصيات فتكون خطة بحثي كما يلي:

**المبحث الأول:** نبذة تاريخية عن علم الفتاوى عبر العصور

**المبحث الثاني:** بداية كتابة الفتاوى الحنفية في شبه القارة الهندية

**المبحث الثالث:** التعريف بأهم كتب الفتاوى الحنفية المطبوعة في شبه القارة الهندية

**المبحث الرابع:** التعريف بأهم كتب الفتاوى الحنفية المخطوطة في شبه القارة الهندية

## المبحث الأول:

## نبذة تاريخية عن علم الفتاوى عبر العصور

الإفتاء في اللغة: الإبانة، يقال: أفتاه في الأمر إذا أبانه له، وافتي الرجل في سؤاله إذا أجابه فيه، فالفتوى والفتيا كلاهما يستعملان كحاصل مصدر من قولهم أفتى يفتي إفتاء، ومعناه في اللغة، الإجابة عن سؤال ما ساء كان متعلقاً بالأحكام الشرعية أو غيرها، ويستشهد على هذا بما ورد في قوله تعالى حكاية عن صاحب يوسف (يُوسُفُ أَيُّهَا الصِّدِّيقُ أَفْتِنَا فِي سَبْعِ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ) <sup>(١)</sup> ، وكذلك في قوله تعالى: (قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي أَمْرِي مَا كُنْتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّى تَشْهَدُونِ) <sup>(٢)</sup> ، وفي كلا الموضوعين استعملت الكلمة للإجابة عن سؤال لا يتعلق بالأحكام الشرعية. <sup>(٣)</sup>

## معنى الإفتاء اصطلاحاً

ويؤخذ مما قال قال علماء الفقه الإسلامي وأصوله، أن الإفتاء: هو الإخبار بحكم الله تعالى عن مسألة دينية، بمقتضى الأدلة الشرعية لمن سأل عنه في امر نازل على جهة العموم والشمول، لا على وجه الإلزام كما كتب في الموسوعة الإسلامية في اللغة الأردنية.

"الفتاوى أو الفتاوي لفظ عربي خالص وهذا جمع لفظ فتوى ويستعمل واحد أيضاً فتوى وفتيَاء والمراد من الفتوى ما افتي به الفقيه أي هذا مشتق من لفظ افتي العالم إذا بين الحكم." <sup>(٤)</sup>

وعرفه إمام راغب الأصفهاني: "الفتيَاء والفتوى الجواب عما يشكل من الأحكام استفتيت فأتاني" <sup>(٥)</sup> ، وبين ابن منظور في كتابه المشهور لسان العرب: "والفتيا لتبين المشكل من الأحكام أصله من الفتى وهو الشباب، وفي الحديث: "الذي شب وقوى فكأنه يقوى ما أشكل بيانه فيشب ويصير فتيا قويا، وأصله الفتى وهو الحديث السن وافتي المفتي إذا حدث حكماً" وفي الحديث: الإثم ما حاك في

(١) سورة يوسف، رقم الآية/ ٤٦

(٢) سورة النمل، رقم الآية/ ٣٢.

(٣) المصباح في رسم المفتي، ومناهج الإفتاء، بشرح أصول الإفتاء للمفتي محمد تقي عثمان، مارية أكاديمي كراتشي، ج/١، ص/١٩

(٤) أردو دائرة معارف إسلامية، جامعة بنجاب لاهور، ج/٥، ص/٣٩

(٥) المفردات للإمام راغب الأصفهاني، دار القلم، دمشق، ٢٠٠٩، ج/٣، ص/٢٠٧.

صدرك وإن أفتاك الناس عنه أفتوك"<sup>(١)</sup> أي وإن جعلوا لك فيه رخصة وجوازاً، وقال أبو اسحاق في قوله تعالى: ( فَاسْتَفْتِهِمْ أَهُمْ أَشَدُّ خَلْقًا )<sup>(٢)</sup> .

وقال علامة آلوسي في كتابه المشهور روح المعاني: "الإفتاء الجهار الشكل على السائل وفي البحر يقال افتاء وفتيا وفتوى وافتيت فلانا روياه عبر تماله"<sup>(٣)</sup>

فإذا كانت المسألة الشرعية كانت الفتوى شرعية أو كانت لغوية كانت الفتوى لغوية وهكذا فالاستفتاءات الشرعية هي المتعلقة بمسائل يطلب حكم الشرع فيها.

هناك آيات كثيرة التي ذكرت فيه لفظ الفتوى أو من مشتقاته في هذا المعنى نحو آية النساء رقم ١١٥، ١٢٧، ١٧٦، وآية سورة يوسف ٣٠، ٣٦، ٤١، ٤٣، ٤٦، وفي سورة النمل، ٢، والكهف ٢٢، ١٠٣، وفي الصافات ١١، ١٣٩، والأنبياء ٦٠، وفي سورة النور الآية رقم ٣٣.

### الفتوى في اصطلاح الشرع

ثم قد خصت الكلمة للإجابة عن سؤال شرعي وفي هذا المعنى استعمله القرآن الكريم حيث قال: ( يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ )<sup>(٤)</sup> وحيث قال: ( وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ )<sup>(٥)</sup>

وفي هذا المعنى استعملها النبي ﷺ في غير واحد من أحاديثه الشريفة كما ورد في قوله ﷺ: "الإثم ما حاك في صدرك وإن أفتاك الناس أفتوك"<sup>(٦)</sup> ، وكما ورد: أجرؤكم على الفتيا أجرؤكم النار"<sup>(٧)</sup>

(١) مسند أحمد، أحمد بن حنبل، مؤسسة الرسالة، ج/٦، ص/١٩٦.

(٢) سورة الصافات، رقم الآية/ ١١

(٣) روح المعاني لشهاب الدين أبي الفضل الآلوسي، مكتبة امدادية ملتان، ١٤١٧هـ، ج/٣، ص/١٥٩.

(٤) سورة النساء، رقم الآية / ١٧٦.

(٥) سورة النساء، رقم الآية/ ١٢٧

(٦) مسند أحمد، ج/٦، ص/١٩٦.

(٧) الدرامي في سننه، مؤسسة الرسالة، ج/١، ص/٥٣.

فمعنى الكلمة في اصطلاح اليوم "الجواب عن مسألة دينية" وقد أعم اللفظ (المسألة الدينية) دون (المسألة الشرعية) لأن المفتي لا يجيب عن الأحكام الشرعية العملية فحسب، بل ربما يجيب عن مسائل دينية اعتقادية.

### أهمية الفتوى ومكانته في المجتمع

الفتوى هو الحكم الشرعي أو الرأي الشرعي في جواب الأسئلة الشرعية التي تسئل عنه فحكم أو رأي الفقيه هو قانون الشريعة وقد يكون الفتوى ذريعة لنفاذ هذا القانون فأهميتهما سوياً. وجاء في در المختار: "الفاسق لا يصلح مفتياً، لأن الفتوى من أمور الدين والفاسق لا يقبل قوله في الديانات" ونقل ابن عابدين عن ابن الهمام في التحرير: "الإلتقان على حل استفتاء من عرف من أهل العلم بالاجتهاد والعدالة، أو رآه الناس منتصباً والناس يستفتونه معظمين له."<sup>(١)</sup> وجاء في الفروق أن السلف رضي الله عنهم كانوا متوقفين في الفتيا توقفاً شديداً، وقال مالك رحمة الله عليه لا ينبغي للعالم أن يفتي حتى يراه الناس أهلاً لذلك ويرى هو نفسه أهلاً لذلك، يريد تثبيت أهليته عند العلماء، ويكون هو بيقين مطلعاً على ما قاله العلماء في حقه من الأهلية، لأنه قد يظهر من الإنسان أمر على ضد ما هو عليه، فإذا كان مطلعاً على ما وصفه به الناس حصل اليقين في ذلك، وهذا هو شأن الفتيا في الزمن القديم.<sup>(٢)</sup>

أن الإفتاء عظيم الخطر كبير الموقع كثير الفضل، لأن المفتي وارث الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم وقائم بفرض الكفاية، لكنه معرض للخطأ ولهذا قالوا: المفتي موقع عن الله تعالى. وروي عن عبدالرحمن بن أبي ليلى قال أدركت عشرين ومائة من الأنصار من أصحاب رسول الله ﷺ يسأل أحدهم عن المسألة فيردها هذا إلى هذا، وهذا إلى هذا حتى ترجع إلى الأول، وفي رواية: ما منهم من يحدث بحديث الأود أن أخاه كفاه إياه، ولا يستفتى عن شيء الأود أن أخاه كفاه الفتيا. وعن ابن مسعود وابن عباس رضي الله عنهم، من أفتى عن كل ما يسأل فهو مجنون، وفي أعلام الموقعين: وكان السلف من الصحابة والتابعين يكرهون التسرع في الفتوى، ويود كل واحد منهم أن

(١) رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار لابن عابدين، مكتبة مصطفى البابي مصر،

ج/٤، ص/٤١٧

(٢) الفروق للقرافي وبهامشه تهذيب الفروق للشيخ محمد علي، مؤسسة الرسالة، ط/٢، ١٩٦٦م،

ج/٢، ص/١١٠

يكفيه إياها غيره، فإذا رأى أنها قد تعينت عليه بذلك اجتهاده في معرفة حكمها من الكتاب والسنة أو قول الخلفاء الراشدين ثم أفتى.<sup>(١)</sup>

وجاء في كشف القناع: "كان السلف رحمهم الله تعالى يأبون الفتيا ويشددون فيها ويتدافعونها"<sup>(٢)</sup>

كلمة الفتوى فإنها تتقاسم معانيها إلى الجواب والقضاء والرد والإرشاد في أمر من الأمور أو قضية من القضايا، يهم فرداً أو جماعة، فإن جاءت هذه الكلمة معزوة إلى الله ورسوله فالمراد منها ما قضى الله به ورسوله وهو لا يحتمل الخطأ وإن اسندت إلى العلماء والفقهاء فمناطها إبداء حكم شرعي أو ما يتفرع منه، وهو يحتمل الخطأ والصواب ويمكن جمعها في شيء واحد لا ثاني له ولا ثالث، وهو القانون الشرعي الذي يجب أن يتقيد به المستفتي، ولقد نسب الله عملية الإفتاء إلى نفسه حيث قال: ( وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ )<sup>(٣)</sup> وقال في آخر سورة ( يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ )<sup>(٤)</sup>.

### تاريخ موجز للفتوى

هناك أدوار للفقهاء الإسلامي في نشأته وتطوره وتدوينه كذلك الفتوى يبدأ من عهد الرسول ﷺ ولها أدوار عديدة متنوعة.

### الدور الاول : الفتوى في عهد الرسول ﷺ

قد بدأ هذا الدور مع بداية رسالة النبي ﷺ سنة ٦١٠ م وامتد إلى وفاة النبي ﷺ سنة ٦٣٢ م، وفي القرآن خمسة عشر مقامة التي تبدأ الآية ب يسألونك أي الناس يسئلونه وهو يجب بديعاً لها، وتمتاز هذا الدور بالمصدران الأساسيان هما القرآن والسنة النبوية المطهرة.

### الدور الثاني: عصر كبار الصحابة رضوان الله أجمعين

وإذا حصلت حوادث أو طرأت مسائل لم يكن فيها نص، لجأ الصحابة إلى الاجتهاد لإستنباط الحل الشرعي لهذه المسائل الدينية وتلك الحوادث، وبهذا نشأ مصدران فرعيان للتشريع الإسلامي إلى

(١) موسوعة جمال عبدالناصر، القاهرة، ج/٧، ص/١٧٦.

(٢) كشف القناع عن متن الاقناع لابن إدريس حنبل، ٤/، ص/١٧٥

(٣) سورة النساء، رقم الآية/١٢٧

(٤) سورة النساء، رقم الآية/١٧٦

جانب المصدرين الأصليين، وأصبحت المصادر الأربعة: القرآن الكريم والسنة النبوية والقياس والاجماع، وهما أي القياس والاجتهاد منهجان يختاران إذا لم توجد أية مسألة في القرآن الكريم والسنة النبوية والذين حفظت عنهم الفتوى من أصحاب رسول الله ﷺ أكثر من مائة وثلاثين نفساً ما بين رجل وإمرأة وكان المكثرون منهم في الفتوى سبعة وهم: سيدنا عمر بن الخطاب وعلى بن أبي طالب، أم المؤمنين عائشة الصديقة رضي الله عنها، وعبدالله بن عمر  $\tau$  وعبدالله بن عباس  $\tau$  وعبدالله بن مسعود  $\tau$  وزيد بن ثابت  $\tau$ ، ومن الآخرين هم أبو هريرة  $\tau$ ، معاذ بن جبل  $\tau$  أبو موسى الأشعري  $\tau$ ، وعبدالرحمن بن عوف  $\tau$  وأبو سعيد الخدري، ولذلك قال رسول الله للصحابه "أفضاكم على رضي الله عنه وكرم الله وجهه"<sup>(١)</sup>.

### الدور الثالث: عصر الخلافة الأموية

يبدأ هذا الدور بنهاية عصر الخلفاء الراشدين أي في سنة ٤١ هـ إلى قبيل سقوط الدولة الأموية أي سنة ١٣٢ هـ.

نشأ الخلاف بين الفقهاء والمفتيين في هذا العصر بسبب ازدياد الحواث والوقائع وانتشار الفقهاء من الصحابة والتابعين في الأمصار الإسلامية المختلفة البعيدة من بعضها إلى بعض، وهذه الأمصار والبلاد كانت مختلفة فيما بينها في العادات والتقاليد ونظم المعاملات وأحوال الاجتماع والاقتصاد، والناس يستفتونهم ويسألونهم عن حكم الشرع فيما يقع عندهم، فنشأ الفرق المختلفة نحو الخوارج والشيعة وغيرهما، وهنا ظهرت مدرستان المعروفتان وهما مدرسة العراق ومدرسة الحجاز، وهكذا نجد كل قطر يلزم فتاوى وأقضية فقهاءه، فأهل المدينة أكثر ما ينعون فتاوى عبدالله بن عمر وفتاوى عبدالله بن عباس وتلاميذتهما، وأهل الكوفة اعتمدوا فتاوى عبدالله بن مسعود، وأهل البصرة اعتمدوا على فتاوى أبي موسى الأشعري<sup>(٢)</sup>.

### الدور الرابع: العصر الذهبي العباسي وتاريخ ظهور الفقه الإسلامي

(١) تاريخ ابن عساکر، دار الفكر بیروت، رقم الحدیث، ٣٠٠، ص/٥١.

(٢)

من ولاية أبي العباس السفاح ١٣٢ هـ إلى أواسط القرن الرابع الهجري، امتاز هذا العصر بتوسع الحضارة وازدهار التجارة وسائر النواحي الإقتصادية كما امتاز بتقدم العلوم، فزدهر علم الفقه والفتاوى فيه، دون فيه الصحاح الستة<sup>(١)</sup> ظهرت فيه المذاهب المختلفة، نحو الحنفية والشافعية والمالكية والحنبلية والشيعة، وتعددت مصادر الشريعة كالاستحسان والمصالح المرسلة والعرف والاستصحاب. وقد ألفت في هذا العصر الذهبي للفقه، الكتب الفقهية في كل مذهب، وكانت هذه الكتب الأساس ما بعدها من كتب الفقه، ففي المذهب الحنفي ألف كتاب (الخراج) لأبي يوسف وكتب ظاهر الرواية لمحمد بن الحسن الإمام الشيباني وهي المبسوط، الجامع الكبير، والجامع الصغير، والسير الصغير، والزيادات، وفي فقه الإمام مالك وموطأ لإمام مالك، وفي فقه الشافعي ألف كتاب "الأم" والرسالة في أصول الفقه، وهذه كتابان للإمام محمد بن إدريس الشافعي.<sup>(١)</sup>

### الدور الخامس : عصر الانحطاط والتقليد

يبدأ هذا العصر من أوائل القرن الرابع وينتهي إلى آخر القرن الثالث عشر الهجري، فقد بدأ التأخر في الفقه حتى النمو والارتقاء والإزدهار حتى شاع التقليد وصار أمراً مألوفاً لا يدعو إلى العجب والإفكار، فظهرت في هذا الدور المختصرات والمتون، ثم شرحت المتون وشرحت الشروح وصنف الحواشي والتكميلات وجوامع الفتاوى، إن فقهاء هذا الدور يعتبرون لإتمام لمذاهب أئمتهم بما قاموا به من الترجيح من الروايات المختلفة عنهم والتخريج يعللها والفتوى فيما لم يرد فيه نص عن أولئك الأئمة بالقياس على تلك العلة بذلك كان من الواجب أن نترجم لذوي الشهرة منهم الذين قاموا بدوين الكتب وكان ما كتبوا أساساً لمن أتوا بعدهم في الدور الأخير، ومن فقهاء ومفتيان الحنفية نحو أبو الحسن الكرخي، المتوفي سنة ٣٤٠ هـ وله المختصر، وأبوبكر أحمد بن علي الرازي الجصاص المتوفي سنة ٣٧٠ هـ، وله شرح المختصر للكرخي وشرح جامع محمد وأدب القضاة، وأبو الليث نصر بن محمد السمرقندي المشهور بإمام الهدى، صنف النوازي والعيون والفتاوى وتوفي سنة ٣٧٣ هـ والقاضي خان المتوفي سنة ٥٩٢ هـ، وله الفتاوى الخانية، وحافظ الدين النسفي صاحب كتاب كنز الدقائق المشهور الذي توفي سنة ٧١٠ هـ وغيرها.

وفي المذهب المالكي قد كتبت الكتب بالفقهية ومنها، كتاب بداية المجتهد ونهاية المقتصد في الفقه لمحمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشيد الشهير بالحفيد المتوفي سنة ٥٩٥ هـ.

(١) راجع مقدمة ابن خلدون، ج/١، ص/٤٥٠.



وفي المذهب الشافعي اشتهر من الشوافع في هذا الدور أبو الحسن الشيرازي إبراهيم بن علي بن يوسف الفيروز آبادي المتوفي سنة ٤٧٦هـ، وله المهذب وأبو المعالي عبدالمالك بن عبدالله الجويني المتوفي سنة ٤٧٨ هـ وله النهاية في الفقه وصاحب التصانيف المشهورة الإمام أبو حامد الغزالي المتوفي سنة ٥٠٥ هـ، وله المستصفي صاحب مؤلفات عديدة في التفسير والحديث.

وفي المذهب الحنبلي اشتهر موفق الدين ابن قدامة وشمس الدين ابن قدامة وأبو عبدالله أحمد بن تيمية المتوفي سنة ٧٩٨ صاحب الفتاوى المشهورة وأبو عبدالله محمد بن بكر الزرعي ثم الدمشقي المعروف بابن القيم الجوزية المتوفي سنة ٧٥١هـ مؤلف أعلام الموقعين عن رب العالمين.

### الدور السادس: عصر النهضة العصر الحاضر

يبتدئ زمنه من أواخر القرن الثالث عشر هجري حيث قد بدت نهضة فقهية لفتت نظر الناس عامة والعلماء خاصة إلى الاجتهاد، فقام الفقهاء بالرجوع إلى مصادر التشريع الأصلية، أي القرآن الكريم والسنة وحدهما فلذا سمي مذهبهما بمذهب السلف، ومن هؤلاء الذين اجتهدوا ابن تيمية والجوزية ومحمد بن عبدالوهاب وأخيرا قام في القرن التاسع عشر جمال الدين الأفغاني والشيخ محمد عبده وتلاميذهما، ودعوا إلى نبذ التقليد وإلى توحيد المذهب، وفي أواخر القرن الثالث عشر الهجري تنبعت الدولة العثمانية إلى تدوين الأحكام، فألفت كبار الفقهاء أحكام المعاملات من الفقه الحنفي في ١٨٧٦، وسميت مجلة الأحكام العدلية، كما صدر في العراق وتونس قانون الأحوال الشخصية وظهرت المجلة باسم مجلة الأحوال الشخصية في سنة ١٣٧٧ هـ وهكذا كتب الأحكام والمجلدات في مراكش وأردن، وسوريا وغيرها من الممالك الإسلامية.

أول كتاب دون في الفتاوى هو كتاب النوازل للفقهاء أبي الليث السمرقندي، ثم جمع المشائخ بعده كتباً أخرى، منها مجموع النوازل، والواقعات للنافي، والواقعات للصدر الشهيد، ثم ذكر المتأخرون هذه المسائل مختلطة غير مميزة كما في فتاوى قاضيخان، وميز بعضهم كما في المحيط للسرخسي.

وأعم أن كتب غير ظاهر الرواية أدنى رتبة من كتب ظاهر الرواية، ولذا لو تعارضنا في حكم مسألة يؤخذ بظاهر الرواية، لأنها المعتمدة أصلاً للمذهب، وهي أقوى سنداً، وأما كتب مسائل الواقعات والفتاوى فهي أدنى رتبة من القسمين الأولين لأن مسائلهما أقوال أصحاب المذهب، وأما مسائل الفتاوى والواقعات فهي تخریجات على أقوالهم من المخرجين، ومن مجموع هذه الأقسام الثلاثة يتكون المذهب الحنفي والفقه الحنفي.

### المبحث الثاني:

#### بداية كتابة الفتاوى الحنفية في شبه القارة الهندية

إذا ألقينا النظرة العابرة في تاريخ الآداب العربية لشبه القارة الهندية الباكستانية فوجدنا أن بذل علماءنا المجهودات الجبارة المثمرة في خدمة اللغة العربية وعلومها وآدابها وترك لنا آثاراً مجيدة وتراث عظيم جيب الاحتفاظ به، ولا يمكن لأحد أن يتجاهل هذا التراث الغالي أو ينكر مكانتها بين الآداب العربية شتى البلاد الإسلامية على اختلاف العصور والأجيال.

إن مكتبة الآداب العربية في شبه القارة غنية جداً وخاصة في الفقه والفتاوى وأصول الفقه، فقد قام بنشر هذه الكتب الفقهية والفتاوى المكتبات الخارجية ومن مؤلفات علماء شبه القارة في الفقه والفتاوى موجودة في المناهج الدراسية للأزهر الشريف.

مهما أن اللغة العربية لم تتمكن من أن تحتل مكانتها المرموقة في القطر الهندي في أية مرحلة من مراحل تاريخنا الطويل الخيط بعيد من القرون لأن العربية لم تكن لغة رسمية للهند الإسلامية إلا في الفترة القصيرة التي تلت الفتح الإسلامي على يد القائد للمسلم محمد بن القاسم الثقفي وهي مدة الحلم العربي في بلاد الهند وبنجاب وما جاورهما من مناطق باكستان حالياً، ثم انقطعت الصلة المباشرة بين العالم العربي وشبه القارة وأصبحت القارة لغة البلاط والمكاتب الحكومية لجميع الدول الإسلامية التي قامت في شبه القارة في شتى الأزمنة والعصور، وقد كانت ولم تزل إلى إنقراض الإمبراطورية المغولية لغة التخاطب والتعبير ووسيلة التكسب إلى جانب كونها أداة التربية والتعليم في المدارس والمعاهد العلمية، أما العربية فإنها كانت قد أهملت إهمالاً وأصبحت تعيش كأنها لغة أجنبية إذ أعرض عنها المثقفون لأنها لغة صعبة المنال واسعة النطاق مع هذا كله فإن اللغة العربية لم تزل ولن تزال تعيش في هذه البلاد لأنها لغة القرآن الكريم والحديث النبوي الشريف ولغة الدين الإسلامي بجميع مصادره ومعارفه.

وعلماء شبه القارة ينقسمون إلى قسمين:

- أ. نشأوا وترعرعوا في القارة وعاش في وقام بخدمة الدين والعربية
- ب. نشأوا وتثقفوا في البلاد العربية ومراكزها الثقافية ثم هاجروا إلى شبه القارة وأقاموا بها وقاموا بخدمة اللغة العربية وتركوا آثاراً مجيدة في تاريخ الآداب العربية في شبه القارة الهندية.

### تاريخ كتب الفتاوى في شبه القارة

تاريخ الفتاوى في الهند أي في شبه القارة الهندية الباكستانية قديم جداً، لأن قد وصل الإسلام والمسلمون في هذه الجزيرة في عهد عمر بن الخطاب ر كما جاء في البداية والنهاية عن هذه المناطق.

وقبل ذلك قد كان الصحابة في زمن عمر وعثمان فتحوا غالب هذه النواحي ودخلوا في مبانها.<sup>(١)</sup>

فدخل المسلمون في هذه الجزيرة قبل فتح محمد بن قاسم لكن لما قام بها وانتشر الفتوحات وقامت الدويلات الصغيرة تحت رعاية الإسلام وبلغ أثر الإسلام إلى ملتان وبمأولبور فبدء الفتوى بها، الناس يسألون عن المسائل الجديدة وقد قام المسلمون المساجد والمدارس بها فيوجد العلماء فيها ويستفتون.

كما توجد في مختلف الكتب المكتوبة في تاريخ الهند القديم أن الهنود والذين لا يؤمنون بالله هم يسألونهم عن الشريعة الإسلامية، وقام علماء الدين بخدمات جليلة وعظيمة في هذا الفن وأول كتاب الذي الف في الفتاوى هو الفتاوى الغياثية ومؤلفه عالم كبير الشيخ داؤد بن أبي يوسف قد كتبها في اللغة العربية ثم نسبها إلى السلطان كما هو يكتب.

فلما تحقق الفراغ بالمعونة الإلهية سميت كتابي هذا الفتاوى الغياثية ليشتهر الكتاب اشتهار أو تداولته الأيدي جهازا أو يكون الذكر ذخرًا على امتداد الزمان.<sup>(٢)</sup>

وكان هذا الكتاب لا يزال ذا أهمية كبيرة في تاريخ الفتاوى في شبه القارة الهندية ويوجد ذكر هذا الكتاب في كل تذكرة أو كتاب أدبي عربي، كما في إيضاح المكنون، الفتاوى الغياثية، تأليف داؤد بن يوسف الخطيب الحنفي أهداه للسلطان أبي المظفر غياث الدين البلبن.<sup>(٣)</sup>

وقد استفاد منه بعض العلماء المتأخرين كما نقل جعفر البوبكاني ٩٤٩ هـ المسائل المعتمدة منه.

### المبحث الثالث:

#### التعريف بأهم كتب الفتاوى الحنفية المطبوعة في شبه القارة الهندية

#### الفتاوى الغياثية لداؤد بن يوسف (مطبوع)

اسم المؤلف: داؤد بن يوسف (ت ٧٠٠ هـ قياسًا)

- (١) البداية والنهاية لابن كثير، دار أحياء التراث العربي، بيروت، ج/٩، ص/٨٩
- (٢) الفتاوى الغياثية لابن يوسف الخطيب وبهامشه فتاوى زين الدين ابن نجيم، مكتبة إسلامية كوثنة، ١٤٠٣ هـ ص/٤
- (٣) إيضا المكنون ذيل كشف الظنون، دار أحياء التراث العربي، بيروت، ١٩٨٨ م، ج/٢، ص/٨٢.

**ملاحظات:** فلما تحقق الفراغ بالمشية الإلهية سميت كتابي هذا " فتاوى الغياثية " ليشتهر الكتاب اشتهاراً وتداوله الأيدي جهاراً، ويكون الذكر ذخراً على امتداد الزمان، وشكراً لسبوغ النعمة بقدر الإمكان، وتذكراً في الحافل، وتبصرة في المحافل، وتقربة تقرها عيون الأعيان، وتكر الأثنية عليه مكر بكر الدهور والأزمان، ويبقى الدعاء في المدارس، ويقوي الثناء في المجالس إلى انفلاق صباح يوم المتاج، تمسكت فيه متأسياً بآثار أهل اليقين<sup>(١)</sup> هذا كتاب جيد في بابه، لو كان موجزاً لكنه جامع، ويحتوي على مسائل كلها الضرورية للمسلم وللدولة، فهذا كتاب أساس في الفقه وفيه مسائل متنوعة ومصدقة، وهو من أقدم الكتب في الفتاوى، والمؤلف أحياناً ينقد على بعض الكتب ومصنفيها برأيه البليغ أثناء وضاحة المسألة والأسئلة، وأسلوب المؤلف ساذج وحيد وسار على منهاج المتقدمين في تبويب كتابه وتخريج المسائل من الكتب الهامة، وبهامشه فتاوى سيدنا ومولانا العالم الشيخ زيد الدين بن نجيم الحنفي المصري صاحب البحر الرائق المتوفي سنة ٩٧٠هـ.

### الفتاوى التاتارخانية (مطبوع)

**اسم المؤلف:** عالم بن العلاء الأندريتي الحنفي الدهلوي الهندي، (ت ٧٨٦هـ)

**ملاحظات:** هو فتاوى جامعة موسوعة لأحكام الفقهية الدينية النافعة المفيدة ومتداولة بين العلماء والمحققين الذي هم ربانيون ويعتسمون به ويرجعون إليه لتحقيق مسائل العديدة في الدارين، وهو كتاب نافع من جهة سعادة الدارين وفوز ونجاة أبدي، جرى الله المؤلف المحقق المرحوم أحسن الجزاء بما اجتهد، وسار في اللغة العربية متقناً محكماً، وحسب الكتاب الثقافة الإسلامية" هو في مجلدين: أولهما من كتاب الطهارة إلى كتاب الوقف وثانيهما من الكفالة إلى الوصايا صنفه لتاتارخان في أيام فيروز شاه الدهلوي. قال صاحب كشف الظنون: " تاتارخانية في الفتاوى للإمام الفقيه عالم بن العلاء الحنفي، وهو كتاب عظيم في مجلدات، جميع فيه مسائل المحيط البرهاني،، والذخيرة والخانية والظهيرة وجعل الميم علامة المحيط، وقدم باباً في ذكر العلم ثم رتب على أبواب الهداية، وذكر أنه أشار إلى جمعه للنخان الأعظم تاتارخان، ولم يسمه ولذلك اشتهر به، وقيل إنه سمي كتابه زاد المسافر، ثم إن الإمام إبراهيم بن محمد الحلبي المتوفي سنة ٩٥٦هـ لخصه في مجلد، وانتخب منه ما هو غريب أو كثير الوقوع.<sup>(٢)</sup>

(١) الفتاوى الغياثية، داؤد بن يوسف، ص/١٨٥.

(٢) تاريخ أدبيات من مطبوعات جامعة بنجاب، ص/٢٨.

قال العلامة مناظر أحسن الغيلاني في المجلد الأول من كتابه "هندوستاني مسلمانون كا نظام تعليم وتربيت" معلقاً على "فتاوى تاتارخانية" رتب مولانا عالم بن العلاء الفتاوى بأمر الأمير الكبير (تاتارخان) في الفقه الحنفي في أربعة مجلدات ضخمة، التي نالت شهرة واسعة وصيتاً ذائعاً في جميع البلاد الإسلامية، وقد لخص تلك الفتاوى إبراهيم بن محمد من علماء حلب تلخيصاً وسماه بالفوائد المنتخبة، ومن عجائب الأمر أن معظم علماء الهند لا يعلمون أين رتب هذه الفتاوى؟ وعلى العموم يظن أنها دونت بحكم ملك من ملو التتار، وتوجد في الكتب الفقهية اقتباسات واستشهادات منها بكثرة.<sup>(١)</sup>

### الفتاوى العالمية (مطبوع)

اسم المؤلف : الشيخ نظام الدين البرهانپوري

**ملاحظات:** فتاوى عالمگیری المعروفة في غير بلاد الهند بالفتاوى الهندية، وهو يفوق المدونات كلها من هذا الجنس في الهند، وهو من أحسن الكتب التي وضعت في الفقه الحنفي إلى الآن بعد (الهداية) كتاب معروف معبر عنه بالقرآن الثاني في البيتين التاليين:

أن الهداية كالقرآن قد نسخت ما صنفوا قبلها في الشرع من كتب

فاحفظ قواعدها واسلك مسالكها يسلم مقالك من زيغ ومن كذب

هذا الكتاب المبسوط مشتمل على ست مجلدات، ألفته هيئة من كبار علماء الهند، قامت به تحت نظارة الشيخ نظام الدين بأمر الملك أورنغزيب أحد من كبار حماة والناصرين للإسلام ودعوته في الهند، فالهند تبرعت بتأليف هذه الموسوعة الثمينة إلى الأدب العربي تبرعاً ثميناً معتبراً على موضوع الفقه، على أنه ليس خلقاً بد بلاعاً من الوضع وبعد أن خمدت من الدعوة الإسلامية جذوتها في تلك الأيام، ولكنه كذلك ليس تكريراً بحتاً وإعادة صرفاً، وجدارة هذا الكتاب وجلالته هي أنه لم يأت به كاتب فرد، بل كنبه هيئة من أجلة العلماء البارعين الذين درسوا كل ما كان متداولاً من المؤلفات السالفة ولم يألوا جهداً في تدوين موسوعة ممتعة معتبرة وفيما يلي وصفه:

١. إنها مثل كتاب الهداية نسقا وترتيباً
٢. بالغوا فيها جهداً المستطاع بأقصى البصارة وأدق البراعة أن يعللوا كل المسائل ويعالجوها.
٣. إنها تخلو عن التلخيص والتكرار، وتخلو عن العبث والفضول من الكلام.
٤. إنها كذلك تخلو عن الجدال الفارغ وما يماثله.

(١) مقدمة المحقق، القاضي سجاد حسين، ص/٢٨

٥. إنها كثير ما تقتصر في المسائل دون الظواهر من الروايات والآراء التي استشهدت بها، ولا تأتي بالبحوث الدقيقة النادرة إلا أن تكون مضطرة لا حيلة لها سواها.

فهذا الكتاب من أهم وأوسع مصادر الفقه الإسلامي بالنسبة إلى محتوياته وشموله لجميع الأغراض الحيوية مما يحتاج إليه المسلم في الحياة الفردية والاجتماعية من الشؤون الدينية والدنيوية، وهو خدمة جلييلة لا يوجد لها نظير في هذا المجال.

وترجم بابلي بعض أبواب الفتاوى الهندية في اللغة الإنجليزية<sup>(١)</sup> ورغم أن الكتاب قد مر عليه أكثر من ثلاثة قرون ولكنه لم يفقد طراوته ولا جدته بل هو لا يزال إلى اليوم مرجع العلماء والفقهاء ومصدر الفقه الإسلامي، كما كان في يومه الأول، وهو حاجة أكيدة لكل من أراد أن يدرس الفقه الإسلامي ويطلع على مزاياه العظيمة وزواياه المكنونة، ويتوسع في دراسة هذا الفن ويحز في نصب السبق.

### الجواهر العلي في القوائد والفتاوى في اللسان العربي الجي (مطبوع)

اسم المؤلف: أبو عبدالله محمد كوهي علي العلوي

ملاحظات: هذه الرسالة لها أهمية من حيث الفقه لأن فيها فتاوى في اللغة العربية وهي: في مسألة الإمامة للإمام الفاسق والفاجر والثاني في أكل الغراب فحجّب العلامة في اللغة العربية فثبت من هذه الروايات المسطورة أن الغراب إلا يقع الذي سئل عنه حيث فاسق مباح القتل منتن للحكم موز للإسان ذو حلب فلذلك أكله حرام استعماله فسق فمن كان أكله كان فاسقا، ومن أجاز يأكله كان خاطيئا، حرره محمد كهور علي المولوي الصوفي النقشبندي الحنفي تجاوز الله عن ذنبه الجلي والحنفي من مقام لودي من أعمال غوجر خان راولبندي.

### الفتح الرحماني في فتاوى السيد ثابت أبي المعاني (مطبوع)

اسم المؤلف: الأستاذ الفقيه حامد مرزا الفرغاني (ت ١٣٦٥هـ)

ملاحظات: هذا الكتاب في الأصل فتاوى السيد ثابت أبي المعاني جمع الشيخ ثابت أبي المعاني فتاواه التي أفتى بها في حال توليه لمنصب الإفتاء في بلاد بخارى قاصداً في ذلك نفع الأمة الإسلامية، وقد جمع هذا الكتاب وألف من بعده تلميذه البار العلامة السيد حامد ميرزا النمنكاني، وزاد من عنده بعض المسائل الهامة التي يحتاج إليها الإنسان وسماه الفتح الرحماني في فتاوى السيد ثابت أبي المعاني وهذا

(١) مجلة الثقافة الإسلامية في الهند، ١/ع، ٢٩/م، رمضان ١٤٠٤هـ، ص/٧٥

الكتاب في جزئين، الأول في العبادات والثاني في المعاملات للمسلمين في المشرق والمغرب، وهذا الكتاب مفيد جداً، وحوى كل ما يحتاجه الإنسان المسلم في حياته اليومية، وفيه وضاحة وتبيان لكل مسألة بالآيات والأحاديث، وقد قام بمراجعة نصوص الكتاب وتصحيحه الجزء الأول الشيخ نعمان محمد طاشقندي وللجزء الثاني راجع نصوصه وقام بتصحيحه الشيخ إبراهيم اليعقوبي.

### فتاوى الرسول الأكرم (مطبوع)

اسم المؤلف: الشيخ محمد عبدالرحمن حيدر آبادي

**ملاحظات:** هذا الكتاب في الأصل كتب في اللغة الأردوية باسم فرامين رسول أكرم ع ثم قدم المؤلف نفس الكتاب باللغة العربية، فهذا كتاب مفيد جداً وأسلوبه سهل لأن المؤلف كتبه بشكل بسؤال وجواب وهذه الأسئلة التي سئلها الصحابة من الرسول ع ، فهذا في الحقيقة مجموعة الأحاديث الواردة في المسائل المتعلقة بالعبادات والمعاملات والمناكحات.

### الفتاوى الحقانية في المسائل الضرورية للقضاء الوكلاء الشرعية (مطبوع)

اسم المؤلف: الحاج المولوي هدايت الحق

**ملاحظات:** هذا الكتاب مفيد جداً للعلماء وخاصة للقضاة والمفتيين، وسعى المؤلف سعياً بليغاً في جمع المسائل من الكتب بالاختصار، فهذا في الأصل مأخوذ من الكتب القديمة، وخاصة من فتاوى درالمختار رد المختار والمجلة، فهذا نافع للعلماء والطلاب وخاصة للقضاة والمفتيين المؤلف يكتب العبارة من الكتاب ثم يذكر جلده، نحو: ادعى مالاً فصالح ثم ظهر أن لا شئ عليه بطل الصلح، أو تصح الدعوى على الغاصب وإن لم تكن العين في يده فلذا كان للمستحق الدعوى على البائع وإن كان المبيع في يد المشتري لكونه غاصباً.

### الفتاوى السلطانية (مطبوع)

اسم المؤلف: محمد سلطان جان المسعودي

**ملاحظات:** هذا الكتاب مفيد جداً، فيه معلومات وافرة لدى المفتيين والفقهاء والقضاة، وعبارة الكتاب سهلة لا كلفة فيها وشرح المؤلف المسائل الفقهية بدقة وبمراعاة المصادر الفقهية القديمة والجديدة.

### زاد الفقيه تلخيص الشامي (مطبوع)

اسم المؤلف: أبو يوسف ولايت شاه الباكستاني

**ملاحظات:** إن هذا الكتاب تلخيص من الكتب المهمة المشهورة الفقهية لعلماء المتقدمين، فالمؤلف يأخذ من الكتب القديمة المسائل الضرورية بدون تفصيلها بل هو يكتفي بذكر رأس المسألة، وهو يكتب هذه المسائل باللغة العربية، وأحياناً عندما هو يأخذ العبارة من الكتب الأردنية فترجمها إلى اللغة العربية، وجعل هذا الكتاب بالعربية سهلاً وحاولاً على المسائل الكلية إما في العبادات أو المناكحات أو المعاملات.

#### المبحث الرابع:

#### التعريف بأهم كتب الفتاوى الحنفية المخطوطة في شبه القارة الهندية

##### الفتاوى الحمادية (مخطوط)

**اسم المؤلف:** الشيخ ركن الدين بن حسام الدين الناغوري (ت ٩٠٠ هـ)

**ملاحظات:** هذا كتاب ضخيم ومخزن المعلومات الفقهية ومشملة على العبادات والمعاملات كما يظهر من فهرس المضامين، وقد كتب هذا الكتاب في شبه القارة، وقد جعل نصب عينيه من جاء بعده وكتب شيئاً في الفقه وخاصة ف الفقه الحنفي والفتاوى، وفيه مسائل متنوعة وفي بيان واف لفهم المسألة كما هو كتب الأفضل هو الإعلان في أداء الزكاة والإظهار، وفي التطوعات الإخفاء والإسرار من حوازمي شرح الهداية عن أبي حنيفة رحمه الله لا بأس بالصدقات كلها على بني هاشم والحرمة في عهد النبي ﷺ للعوذ وهو خمس الخمس فلما سقط ذلك بموته حل لهم الصدقة وفي الكشف الصرف إلى بني هاشم يجوز في قوله خلافاً لهما من النهاية، روي عن أبي عصمة عن أبي حنيفة رحمه الله انه يجوز دفع الزكاة إلى بني هاشم وإنما كان لا يجوز في ذلك الوقت من الكرخي وقيل في زماننا يجوز دفع الزكاة إليهم من القدوري، والشيء الآخر الذي يزداد أهميته هو أن الكتاب موجود في مختلف مكتبات العالم كما صرح الشيخ إسحاق بختي، في مقالته، فقهاء هند، أنه موجود في المكتبة انديا آفس، وفي المكتبة حديوية في مصر وفي المكتبة مانجستر لندن، وفي المكتبة بانكي بور، وفي رام بور وفي آصفية وغير ذلك في المكتبات الباكستانية، ومن هنا يظهر أن هذا الكتاب قد اشتهر اشتهاراً كثيراً لا في شبه القارة بل في العالم كله. (١)

##### فتاوى إبراهيم شاهية (مخطوط)

**اسم المؤلف:** أحمد بن محمد الحنفي الملقب بنظام الغيلاني (ت ٨٧٥ هـ)

(١) فقهاء هند، ج/٢، ص/١٨٣



**ملاحظات:** هذا الكتاب من أقدم الكتب الفقهية التي كتبت في شبه القارة الباكستانية الهندية، وهو مرجع العلماء والفقهاء في كل زمان، وله أهمية كثيرة كما يكتب صاحب كشف الظنون: " وهو كتاب كبير من أفخر الكتب كقاضي خان"<sup>(١)</sup> فهذا كتاب ضخم وفيه كثرة المسائل، وإذا نظرنا إلى مراجعه فعلمنا ما هو الكتاب العظيم فهو من أهم تأليفات شبه القارة في الفقه الحنفي، وهو المؤلف جاء بآراء الفقهاء والعلماء مع ذكر كتابهم وخاصة رجع آراء فقهاء الحنفية، وقد زاد أهميته هذا الشيء أن نسخته موجودة في أكثر مكتبات العالم نحو مكتبة رام بور، بانكي بور، بوهار وأصفية وغيرها، فهذا كنز للمعلومات الفقهية.

### خزانة الروايات (مخطوط)

اسم المؤلف: القاضي جغن الحنفي الغجراتي (ت ٩٣٠هـ)

**ملاحظات:** يقول جلبي في كشف الظنون: إنه في مجلد .. ذكر فيه أنه أفنى عمره في جمع المسائل وغريب الروايات وابتداء بكتاب العلم لأنه أشرف العبادات"<sup>(٢)</sup> وقال اللكهنوي في النافع الكبير: إنه من الكتب غير المعتبرة لأنه مملوء من الرطب واليابس مع ما فيه من الأحاديث المخترعة والأخبار المختلفة"<sup>(٣)</sup> كتاب يفصل مسائل حنفية ويستوعبها مقتبساً متخطفاً من مؤلفات دونت وأسفاره وضعت ما بين القرن السادس والثامن، وقد أكثر الواضع من الأخذ والإستشهاد من تلك المؤلفات والأسفار، ولا يختلف الكتاب عن أخواته نسقاً وترتيباً إلا أنه يمتاز بمقدمة في فاتحة الكتاب تحت عنوان (كتاب المعارف) يذكر فيه الواضع أنه لم يزل طول حياته ولوعاً بدراسة الفقه وفحص مسائل دينية، فانتجت شدة رغبته إليها تأليف هذا الكتاب.

ولكونه حنفياً كتب محاضرة عن جدارة أبي حنيفة وفضله وكفائته وكذلك أتى بعد ذلك بمصطلحات الفتاوى والمفتي، وقال فيما يتعلق بأصول الفتوى إنه ليكون المعول عليه في ذلك أولاً القرآن والحديث وما يستنب منهما من دلائل إيجابية، وعند فواتهما يعول على قرارات أبي حنيفة، وفتاواه ثم على أبي يوسف، ثم على محمد الشيباني وهكذا، وعندما رأى الإمام أبو حنيفة للمسئلة وجهها وصاحبها رأياً وجهها آخر فللمفتي خيار يأخذ بمن يشاء بحريته، وأما إذا ما انحاز أحد منهما رأياً إلى الشيخ، فالقول

(١) كشف الظنون، حاجي خليفة، ج/١، ص/٣

(٢) نفس المرجع، ج/١، ص/٧٠٢

(٣) النافع الكبير، ص/١٢.

لهما راجح، إلا أن العلماء المعتبرين لهم أن يرجحوا ذاك الرأي المنفرد إذا سحت لهم فيه ملائمة الظروف وصلاح الأمور، وإن حدث أن بلغ المفتي حديث يثق بسنده، فلا يكثر بقول أبي حنيفة طبقاً لما نبه عنه هو نفسه بقول (تركوا قولي بحديث الرسول) ونسختان لهذا الكتاب موجودتان في المكتبة آصفية تحت رقم ٩٣ ، ٤١١ ، وكتبت في السنة ١١١٤ هـ وأيضاً نسخته موجودة في المكتبة بنغال تحت رقم ٥٠٢ وهذه النسخة مشتملة على ٣٨٣ ورقة وفي كل صفحة عدد السطور ٢٣. <sup>(١)</sup>

### حسب المفتي (مخطوط)

اسم المؤلف: أبو المعالي الحنفي البخاري، (ت ٩٧٠هـ)

**ملاحظات:** حب المفتي كتاب بسيط في الفقه زهاء ستين كراسة، لم أعثر على الكتاب إلا ذكره الشيخ عبدالحفي في كتابه زهة الخواطر في المجلد الرابع على ١٦ صفحة حيث قال: إن مخطوطته موجودة في المكتبة رام بور تحت رقم ١٦٧، وفي المكتبة انديا آفس ١٧٠٣، <sup>(٢)</sup> ، ويقول الدكتور زيد أحمد إن نسخته موجودة في مكتبة الكلية الإسلامية ببشاور، فهذا كتاب ضخم وفي فتاوى نادرة وقد كتب أكثره في الحرمين الشريفين وهناك جاء الصوت من الغيب أن يسمى اسمه حسب المفتي وترتيب الكتاب وتبويبه على طريق الفتاوى الحنفية فهذا كتاب من الكتب الحنفية أي من الفتاوى الحنفية، ويترشح من المخطوطة الموجودة في مكتبة الكلية الإسلامية ببشاور أن ينسب المؤلف هذا الكتاب إلى أبو الغازي بير محمد بهادر خان ملك الغازي، وقد فرغ المؤلف من تأليفه في مكة المكرمة وهناك جاء الصوت، وقد كتب في تذكرة علماء هند لو تلف كل الكتب الفقهية الحنفية فهو يستطيع أن يكتب هذا الكتب من جديد. <sup>(٣)</sup>

### الفتاوى العلوية (مخطوط)

اسم المؤلف: قاضي أبو بكر بن قاضي محمد القرشي العلوي السندي الباتري

**ملاحظات:** بدأ المصنف بالمقدمة في الطهارة، ثم باب المياه وفيه فصول، باب الخطرات والكذب باب المظالم واللعن، باب الأنبياء ونسب النبي ﷺ وباب في الفوائد. وهذه المجموعة في الفتاوى الحنفية، وهذه مأخوذة من الكتب الهامة على أساس الفقه الحنفي بعناية الأصول والقانون، وكتبها هو

(١) فهرس مخطوطات مكتبة آصفية مرتبة سيد تصدق حسين، ص/١٠٨٨.

(٢) عربي أدبيات مين باك وهند كا حصه، الدكتور زيد أحمد، ص/٣٠١.

(٣) تذكرة علماء هند، مولوي رحمان علي، ص/٨١.

هندي ويتعلق بالقرن الحادي عشر، فهذه المخطوطة لها أهمية كبيرة في فن الفتاوى وهناك ضرورة لطباعتها وإشاعتها وتحقيقها وتصحيحها.

### الفتاوى النقشبندية (مخطوط)

اسم المؤلف: العالم الفقيه معين الدين بن خاوند محمود (ت ١٠٨٥هـ)

ملاحظات: لم أعر على الكتاب إلا ذكره الشيخ عبدالحى الحسني في كتابه نزهة الخواطر على صفحة رقم ٤٠٧ من المجلد الخامس وفي الثقافة الإسلامية على صفحة رقم ١٠٨ ذكره الدكتور زبيد في كتابه وهو يكتب أن مخطوطاته موجودة في المكتبة بانكي بور تحت رقم ١٧٨٥، وفي المكتبة رام بور تحت رقم ٢٢٩،<sup>(١)</sup> وقد ذكر الشيخ عبدالحى اللكهنوي للمؤلف كتاب آخر وهو كنز السعادة وهو يكتب هذا أيضا في الفقه لكن لم أعر على هذا الكتاب .

### مجمع البركات (مخطوط)

اسم المؤلف: المفتي أبو البركات بن حسام الدين (١١١٦هـ)

ملاحظات: لم أعر على الكتاب إلا ذكره موجود في ثقافة الهند كما هويلي: هذا قد كتب في أيام الملك أورنغزيبك على الترتيب المعتاد في كتب الفقه تحت عناوين الكتب المنقسمة إلى الأبواب وليس الكتاب ضخماً مبسوطاً.<sup>(٢)</sup>

وفي نزهة الخواطر قال فيه (أي المصنف) لما كانت الروايات أشتاتاً متفرقة جمعها جمعاً ليسهل الوقوف بها ورتبتها ترتيباً يتيسر الإطلاع عليها في هذا المختصر الخ وفرغ من تصنيفه، اليوم التاسع من شهر ذي الحجة سنة ست عشرة ومائة وألف.<sup>(٣)</sup>

قد ذكرت هذه الفتاوى باسم عجائب البركات كما في فهرس مكتبة بنغال: "عجائب البركات لأبي البركات محمد بن شيخ سلطان بن هاشم بن ركن الدين بن جمال الدين الدهلوي وغير اسم الكتاب على رأي حاكم دهلي محمد يار خان بمجمع البركات، وقسم هذا الكتاب على أبواب الفقه.

### بياض الفقه (مخطوط)

اسم المؤلف: محمد هاشم التنوي (ت ١١٧٤هـ)

(١) تاريخ أدبيات هند، ص/٣٠٥

(٢) ثقافة الهند، يونيو ١٩٥٣، ص/٢٧

(٣) تاريخ أدبيات ، الدكتور زبيد احمد، ص/٣٠٥

**ملاحظات:** هي الفتاوى الفقهية المعروفة بالبياض الهاشمي وهو مشتمل على فتاوى وأسئلة وأجوبة وتحقيقات أنيقة في كل بحث من الفقه، كتب الجزئيات المفتي بها وإحالتها على الكتب المعتمدة الشهيرة في الفقه الحنفي وغيره من المعلوم، قد تم المجلد الأول من البياض الهاشمي، بيد الفقير الحقير محمد سليمان تحت آبادي من قوم تهذى وقت الزوال من يوم السبت المنتظم في سلك شهور سنة خمس وثلاثين وثلث مائة وآلف من هجرة النبوية، اللهم اغفر لي ولوالدي والأستاذي مع جميع المؤمنين والمؤمنات بحرمه سيد الأولين والآخرين أمين ثم أمين، والجزء الثاني في ثامن رمضان من سنة ١٣٣٨ هـ، كان من دأب علماء السند تسمية أماليهم ومجموعات فتاويهم "البياض الهاشمي" وهذا البياض في جزئين، وقد رتب المخدم بياضه على الترتيب الفقهي وهناك هوامش على هذا البياض من جهة المؤلف، فالمؤلف لم يترك مسألة إلا وذكرها بالتفصيل مع ذكر المراجع والمآخذ مع إضافة الحوادث والنوازل والمسائل المختصة بهذه الديار، وقد جمع المؤلف هذا البياض من الكتب القديمة المطبوعة والمخطوطة، لا يمكن الحصول إليها إلا بالجهد المتسلسل ويظهر من هنا إن الشيخ يملك عددا كبيرا من الكتب النادرة والمخطوطات القيمة.

### الفصول المعصومية في الفقه بالعربية (مخطوط)

**اسم المؤلف:** الشيخ العالم الفقيه محمد معصوم بن نظام الدين الحنفي الجائسي (ت ١٢٠٠ هـ)

**ملاحظات:** لم أعتز على الكتاب إلا هذه كل المعلومات موجودة في كتاب نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر للشيخ عبدالحكي اللكهنوي، وهو كتاب مفيد رأى اللكهنوي هذا الكتاب عند أمين الدهر بن فرخ كما هو يكتب: "قال الصديقي الجائسي: وإني رأيت عنده فتوى عليها ثبت محمد معصوم مكان منقوش في مض خاتمة سنة ١١١١ هـ، وقد ذكره الشيخ عبدالحكي في كتابه "الثقافة الإسلامية" في الفتاوى والمجاميع المكتوبة في الهند.<sup>(١)</sup>

### زاد التقوى في آداب الفتوى (مخطوط)

**اسم المؤلف:** خادم أحمد بن حيدر (١٢٧١ هـ)

**ملاحظات:** لم أعتز على الكتاب إلا ذكره الشيخ عبدالحكي اللكهنوي في كتابه نزهة الخوار تحت ترجمة المؤلف، وفي الثقافة الإسلامية في الهند تحت عنوان كتب أخرى في الفقه الحنفي.<sup>(٢)</sup>

(١) ثقافة إسلامية، ص/١٠٩

(٢) الثقافة الإسلامية، ص/١١٨، ونزهة الخواطر، ج/٧، ص/١٥٥.

## الخاتمة

إن الكتابة على كتب الفتاوى ما زال لفت أنظار الفقهاء في كل عصر ومصر وفي كل زمان ومكان.

قد ذكرت في هذا البحث الموجز بيان معنى الفتاوى لغة واصطلاحاً وأهمية الفتوى في المجتمع الإسلامي ثم قدمت نبذة تاريخية عن كتب الفتاوى عبر العصور، وقدمت في ستة أودار بدأ من عهد الرسول ﷺ إلى العهد الحاضر.

ثم دار الحديث عن بداية كتابة الفتاوى في شبه القارة حيث الفتاوى الغياثية أول كتب ألف في هذا الصدد للشيخ داود بن أبي يوسف وكان هذا الكتاب لا يزال ذا أهمية كبيرة في تاريخ الفتاوى في شبه القارة الهندية الباكستانية، ويوجد ذكر هذا الكتاب في كل تذكرة أو كتاب عربي.

ثم ذكرت أهم كتب الفتاوى الحنفية المطبوعة حيث ذكرت تسعة كتب الفتاوى المهمة منها الفتاوى التاتارخانية والفتاوى المالغيرية وغيرهم.

وذكرت أهم كتب الفتاوى المخطوطة حيث قدمت ثمانية كتب الفتاوى منها الفتاوى الحمادية والفتاوى النقشبندية وغيرها.